

رئيس الهيئة

قرار رقم (٤٨) لسنة ٢٠٢٥

بتاريخ ٢٠٢٥/٣/١١

بشأن قيد وسطاء التأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى القانون رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٢٤ بإصدار قانون التأمين الموحد، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (١٤٧) الصادر بتاريخ ٢٠٢٤/٧/١٧. وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنـيين المـدة في هذا الشـأن.

قرر

المادة الأولى: يقيد وسطاء التأمين الآتي ذكرهم فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة بالرقم الموضح قرين اسم كل منهم وذلك لمدة خمس سنوات بدءاً من تاريخ صدور هذا القرار:

الرقم القومي	الصفة	رقم القيد	الاسم	م
٢٩٦١٠٠١١٥٠٩٢٨٤	حر	٥٣٧٥٤	نرجس عبد العليم عبده إسماعيل الفلاح	١
٢٩٩٠٧١٨١٢٠٠٧٨٧	حر	٥٣٧٥٥	رحمة احمد محمد عبد المحسن	٢
٢٩٣٠٦٠٨١٧٠١٤٥٩	حر	٥٣٧٥٦	احمد ناصر السيد فوده	٣
٢٩٠٠٩٠١٠١١٣٦٢٤	حر	٥٣٧٥٧	مي محمد احمد الكافوري	

المادة الثانية: على الإدارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح

